

علم مختلف الحديث أصوله وقواعده

الأستاذ الدكتور شرف القضاة

كلية الشريعة – الجامعة الأردنية

عمان – الأردن

dsharaf951@yahoo.com

مجلة دراسات، الجامعة الاردنية، مجلد ٢٨، عدد ٢، سنة ٢٠٠١م.

المختصر

يتناول هذا البحث علم مختلف الحديث من حيث اسمه، ومضمونه، وتعريفه، وأهميته، ونشأته، وتدوينه، وأسبابه، فيجمع الآراء، ويناقشها، ويرجح بينها، وفيه إضافات في أكثر هذه الجوانب.

كما يبين المنهج الصحيح في إزالة الاختلاف، مستعينا ببعض الأمثلة على ذلك، وينتهي بذكر أهم النتائج.

Abstract

This paper investigates the science of mukhtalif al-hadith in terms of name, content, definition, importance, development, recording and causes.

The various views are examined, evaluated and expanded. The research highlights the proper approach in eliminating The contradictions through illustrative examples. The major findings of the research are stated In the conclusion.

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد ؛

فإن الهجمة على الإسلام بعامة وعلى السنة النبوية بخاصة لم تتوقف يوما من الأيام، ولعلها اليوم أشد منها بالأمس، في ظل ظروف الصراع الثقافي الحضاري التي يعيشها العالم اليوم، ومن خلال الهجوم الاستشراقي الخارجي، والاستغراب الداخلي.

وإن من أهم الموضوعات المستهدفة في السنة النبوية موضوع (مختلف الحديث) فقد أثار أعداء السنة قائمة طويلة من الشبهات في هذا المجال بعضها قديم وبعضها الآخر جديد، ولا شك أن هذه الشبهات تحتاج إلى إجابات شافية.

ولابد قبل البدء بجمع هذه الشبهات للإجابة عنها من وضع الأصول العلمية النظرية التي يقوم عليها علم مختلف الحديث.

إن مصادر هذه الأصول العلمية النظرية لعلم مختلف الحديث هي - بشكل رئيسي - كتب علوم الحديث، ولكن المعلومات فيها مختصرة جدا بحيث لا تزيد في أغلبها عن بضعة أسطر، وهي وبخاصة بعد ابن الصلاح تكاد تكون مكررة حرفيا في تعريفاتها، وأمثلتها، وطرق إزالة الإشكال.

أما كتب مختلف الحديث فهي خاصة بالدراسات التطبيقية وليس فيها الجانب النظري من الدراسة.

ولقد عانيت كثيرا من ذلك أثناء تدريسي هذا العلم لطلبة الدراسات العليا، وبدأت أطور المعلومات الموجودة، وأنميها وأفصلها، وأمحصها وأناقشها، وأرجح بينها، وأضيف بعض العناوين والمعلومات حتى وصلت هذه المعلومات النظرية - في ظني - إلى درجة جيدة من النضج، فأحببت أن أطلع عليها إخواني المتخصصين.

لذلك كله وجدت من المناسب أن أجعل هذا البحث في تفصيل الجوانب التي جاءت مختصرة في هذه المصادر، لتعطي صورة واضحة لطلبة العلوم الشرعية، ولتكون منطلقا للدراسات التطبيقية.

والحمد لله رب العالمين

اسمه ومضمونه

مختلف الحديث بكسر اللام، وليس بفتحها، لأنه اسم للحديث الذي يخالف غيره، وليس اسما لأنواع الحديث وأقسامه، كما أنه ليس اسما للحديث الذي اختلف فيه العلماء.

ولذلك يدخل في هذا العلم الحديث الذي يخالف حديثا آخر وإن اتفق العلماء على التوفيق بينهما، ولا يدخل فيه الحديث الذي اختلف العلماء في معناه ولم يكن مخالفا لغيره من الأدلة.

ولو كان اسمه بفتح اللام لدخل فيه الثاني ولم يدخل فيه الأول، وهذا خطأ واضح، ولذلك نقول (مشكل الحديث) بكسر الكاف بلا خلاف.

ويسمى مشكل الحديث، ولا فرق بينهما على الصحيح، خلافا لمن فرق بينهما من المتأخرين الذين خص بعضهم المختلف في مخالفة حديث لحديث، وخصوا المشكل في مخالفة حديث لآية أو للعقل أو للحس والواقع، وبعضهم يرى أن مشكل الحديث أشمل من مختلف الحديث.¹

والراجح أنهما علم واحد، وأنه لا فرق بينهما لما يلي :

- ١- أن اللغة العربية لا تقتضي التفريق بينهما في المعنى.
- ٢- أن السابقين من العلماء لم يفرقوا بينهما في الاصطلاح لا نظريا ولا تطبيقيا، وهذا هو واقع المصنفات في هذا العلم.

وهذا ما نجده في كتب علوم الحديث، فإنهم لم يفرقوا بينهما، بل جعلوها علما واحدا. وهذا ما نجده أيضا في الكتب المتخصصة في مختلف الحديث، ولئن كان هذا التفريق متققا مع واقع كتاب اختلاف الحديث للشافعي فإن الشافعي لم يصرح بهذا الفرق، وإنما وضع في كتابه الاختلاف الذي يعنيه باعتباره فقيها وهو الاختلاف بين الأحاديث المتعارضة. كما أن هذا التفريق لا يتفق مع واقع الكتب الأخرى، فهذا ابن قتيبة قد جعل أكثر ما في كتابه (تأويل مختلف الحديث) من تعارض الحديث ظاهريا مع العقل، وهذا لا يتفق مع تعريف بعض المتأخرين.

وكذلك الطحاوي يكاد يكون كتابه كله (مشكل الآثار) في اختلاف الأحاديث مع بعضها، وهذا لا يتفق أيضا مع تفريق بعض المتأخرين.

¹ من الذين فرقوا بين المختلف والمشكل الشيخ محمد السماحي في كتابه "المنهج الحديث في علوم الحديث".

فما الداعي لتغيير اصطلاح درج عليه السابقون قرونا طويلة ؟ إنه تغيير بلا فائدة، بل إنه يفتعل خلافا جديدا، ويريك طلبه العلم.

وهكذا فلا فرق في المضمون بين كتب المختلف وكتب المشكل على الصحيح، وإلى عدم التفريق بينهما ذهب المتقدمون، وكذلك جمهور المتأخرين والمعاصرين.^٢

ويسمى هذا العلم أيضا علم تلفيق الحديث. أي الجمع والتوفيق.

وعلم مختلف الحديث غير علم تعدد الروايات وذلك من عدة جوانب :

أ - ربما تعددت الروايات باللفظ دون أن تتعارض في المعنى ولو ظاهرا، وأما المختلف فلا بد فيه من التعارض في المعنى ولو ظاهرا.

ب - ربما نشأ مختلف الحديث من الفهم الخاطئ للحديث، وأما تعدد الروايات فلا ينشأ أبدا عن سوء فهم الحديث ما دامت الرواية باللفظ.

ج - يكون تعدد الروايات بين روايات الحديث نفسه، وأما المختلف فيكون بين حديث وحديث آخر، أو بين حديث وآية أو معقول أو محسوس.

تعريف مختلف الحديث

أما تعريفه فقد عرفه العلماء بتعريفات متعددة لفظا ومعنى، وسأذكر بعض أهم هذه التعريفات، أو ما يشبه أن يكون تعريفا :

- قال الإمام الشافعي : ولا ينسب الحديثان إلى الاختلاف ما كان لهما وجهان يمضيان معا، إنما المختلف ما لم يمضى إلا بسقوط غيره، مثل أن يكون الحديثان في الشيء الواحد هذا يحله وهذا يحرمه.^٣

فلا بد عنده أن يكون التعارض حقيقيا.

- وقال الحاكم النيسابوري : هذا النوع من هذه العلوم معرفة سنن لرسول الله صلى الله عليه وسلم يعارضها مثلها، فيحتج أصحاب المذاهب بأحدها وهما في الصحة والسقم سيان.^٤

^٢ من الذين لم يفرقوا بينهما الشيخ محمد أبو زهو في كتابه " الحديث والمحدثون "، والدكتور محمد عجاج الخطيب في كتابه " أصول الحديث "، والدكتور نور الدين عتر في كتابه " منهج النقد في علوم الحديث "، والدكتور صبحي الصالح في كتابه " علوم الحديث ومصطلحه ".

^٣ الرسالة للشافعي ٣٤٢، بتحقيق الشيخ أحمد شاکر، المكتبة العلمية، بيروت.

^٤ معرفة علوم الحديث للحاكم النيسابوري ١٢٢، دار إحياء العلوم، بيروت، الطبعة الأولى.

فكلامه يشمل التعارض الحقيقي والظاهري، ويشمل الحديث المقبول والضعيف.

- وقال ابن الصلاح : وهو قسمان : أحدهما أن يمكن الجمع بين الحديثين فيتعين حينئذ المصير إلى ذلك والقول بهما معا، والثاني أن يتضادا بحيث لا يمكن الجمع بينهما....^٥

وكلامه يشمل التعارض الحقيقي والظاهري.

- تعريف النووي : هو أن يأتي حديثان متضادان في المعنى ظاهرا، فيوفق بينهما، أو يرجح أحدهما.^٦

فكأنه لم يشترط إلا أن يكون التعارض ظاهريا.

- وقال ابن حجر : ثم المقبول إن سلم من المعارضة فهو المحكم، وإن عورض بمثله (بحديث مقبول) فإن أمكن الجمع فهو مختلف الحديث.^٧

فهو يشترط أن يكون الحديث مقبولا، وأن يكون الاختلاف ظاهريا.

- تعريف الدكتور نور الدين عتر : هو ما تعارض ظاهره مع القواعد فأوهم معنى باطلا، أو تعارض مع نص شرعي آخر.^٨

وتعريفه يشمل تعارض الحديث مع نص شرعي أو مع غيره، ولكنه يشترط أن يكون التعارض ظاهريا.

مناقشة التعريفات :

إذا نظرنا في التعريفات السابقة نجد أنه لا يخلو تعريف منها من ملاحظة أو أكثر من الملاحظات التالية :

١- أنها تقتصر على مخالفة حديث لآخر، ولا تشمل مخالفة الحديث لآية أو مخالفته للعقل أو غير ذلك.

^٥ علوم الحديث لابن الصلاح ٢٥٧، بتحقيق أستاذنا الدكتور نور الدين عتر، المكتبة العلمية، المدينة المنورة، الطبعة الثانية، سنة ١٩٧٢.

^٦ تقريب علوم الحديث للنووي وبهامشه تدريب الراوي ١٩٦/٢، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، المكتبة العلمية، المدينة المنورة، الطبعة الثانية، ١٩٧٢.

^٧ نخبة الفكر وشرحها لابن حجر العسقلاني ٥٨، ٥٩، مكتبة الغزالي، دمشق.

^٨ منهج النقد في علوم الحديث للدكتور نور الدين عتر ٣١٥، دار الفكر.

علما بأن العلماء لم يفرّدوا للأحاديث التي تخالف آية أو تخالف العقل علما خاصا، وإنما تناقش هذه الأحاديث في كتب علم مختلف الحديث، كما هو واقع المصادر في هذا العلم، فينبغي أن يشملها التعريف، لكي يكون جامعا.

٢- أنها تشترط أن يكون التعارض ظاهريا، كما هو واضح من تعريف النووي ومن تبعه في التعريف، وواقع الحال أن التعارض ربما كان حقيقيا - أي كما وصلنا لا كما صدر عن النبي صلى الله عليه وسلم - وعندها لا يمكن الجمع والتوفيق، ولا يوجد مكان آخر يعالج فيه التعارض الحقيقي، فلا بد أن يكون التعريف جامعا لذلك.

٣- بعضها يشترط أن يكون التعارض حقيقيا بحيث لا يمكن التوفيق، كما يظهر من كلام الشافعي، فلا بد من أن يشمل التعريف التعارض الظاهري أيضا.

٤- أنها تذكر طريقة حل الاختلاف، ولا علاقة لذلك بالتعريف، فالتعريف لبيان حد العلم فقط، فينبغي أن يحذف من التعريف.

٥- أنها تشترط أن يكون الحديث مقبولا، وهذا أيضا لا علاقة له بالتعريف، وواقع المصادر في هذا العلم أنها تجمع الحديث المقبول وغير المقبول، ثم تجيب عن المقبول وتبين حال غير المقبول.

وهذا قريب مما فعله المحدثون في الحديث الموضوع، فقد سموه حديثا ثم بينوا أنه مردود. لذلك كله لا بد أن يكون التعريف جامعا مانعا مراعي كل الملاحظات السابقة.

التعريف المختار : الحديث الذي يخالف دليلا شرعيا أو عقليا أو حسيا.

وهذا التعريف المختصر يشمل الحديث المقبول وغير المقبول، وتدخل فيه المخالفة الظاهرية والحقيقية، كما أنه يعالج الحديث الذي يخالف أي دليل، سواء كان هذا الدليل شرعيا (آية أو حديث) أو كان عقليا، أو كان حسيا أو علميا تجريبيا.

أهمية علم مختلف الحديث

يعد علم مختلف الحديث من أهم أنواع علوم الحديث، وهو علم يضطر إليه العلماء الشرعيون في كل التخصصات، من عقيدة وتفسير وحديث وفقه وأصول، وتبرز أهميته من خلال الأمور التالية :

١- رد الشبهات عن الحديث النبوي الشريف، وإثبات عصمة النبي صلى الله عليه وسلم، وعصمة الشريعة الإسلامية، وأنها صالحة مصلحة لكل زمان ومكان.

- ٢- بيان عدم تعارض الأدلة الصحيحة، وأنها تتكامل ولا تتعارض.
- ٣- الوقوف على المعنى الصحيح للحديث للأخذ بما فيه من عقائد وأحكام.
- ٤- كشف بعض أخطاء الرواة، وبيان شذوذ بعض الروايات.
- ٥- إثبات أن نقد النص بدأ مبكراً، بل إنه قد بدأ قبل نقد السند.
- ٦- استئثار العقل وإعماله في إزالة الاختلاف.
- ٧- تعزيز الثقة بروايات الرواة الثقات، وكشف النقاب عما بذلوه من جهود في سبيل الحفاظ على السنة.

نشأة علم مختلف الحديث

لا شك أن بعض الإشكالات بين بعض الأحاديث وبين بعض الأدلة الأخرى بدأت تدور في أذهان بعض الصحابة منذ عهد الرسول صلى الله عليه وسلم، ولقد سألوا عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان يجيبهم عن تلك الإشكالات، ونقلت إلينا مصادر السنة كثيراً من الأحاديث الصحيحة في هذا المجال، ومن هذه الأحاديث :

١. أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانت لا تسمع شيئاً لا تعرفه إلا راجعت فيه حتى تعرفه، وأن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من حوسب عذب. قالت عائشة فقلت : أو ليس يقول الله تعالى {فسوف يحاسب حساباً يسيراً} قالت فقال : إنما ذلك العرض، ولكن من نوقش الحساب يهلك.^٩

فلقد استشكلت عائشة هذا الاختلاف الظاهري بين الآية والحديث فسألت عن ذلك.

٢. عن عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه. قالت عائشة أو بعض أزواجه : إنا لنكره الموت. قال : ليس ذلك، ولكن المؤمن إذا حضره الموت بُشر برضوان الله وكرامته فليس شيء أحب إليه مما أمامه فأحب لقاء الله وأحب الله لقاءه، وإن الكافر إذا حُضر بُشر بعذاب الله وعقوبته فليس شيء أكره إليه مما أمامه، كره لقاء الله وكره الله لقاءه.^{١٠}

^٩ سورة الانشقاق ٨.

^{١٠} صحيح البخاري، كتاب العلم، باب المراجعة في العلم، رقم ١٠٣، ترقيم السلفية.

^{١١} صحيح البخاري، كتاب الرقاق، رقم ٦٥٠٧.

وهنا كان الذي أشكل هو مخالفة الحديث ظاهرياً لحقيقة واقعية محسوسة، وهي كراهية الموت.

والأحاديث في هذا المقام كثيرة جداً، وهي تؤكد أن الإحساس بوجود تعارض بين بعض الأحاديث وبين بعض الآيات من كتاب الله، أو الأحاديث الأخرى، أو غير ذلك من الأدلة كان موجوداً في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأن بعض الصحابة - رضي الله عنهم أجمعين - كانوا يسألون عن ذلك، وأن أول من أجاب عن تلك الإشكالات هو رسول الله صلى الله عليه وسلم.

ولقد استمر ذلك في عصر الصحابة، وذكرت لنا المصادر كثيراً من الروايات في هذا المجال، وبخاصة عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، كما في ردها بعض الأحاديث التي رأت أنها تخالف القرآن الكريم، ظانة أن الراوي أخطأ في روايته، كحديث: إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه، وحديث: سماع أهل القبور.

فقد ذكر عند عائشة أن ابن عمر يرفع إلى النبي صلى الله عليه وسلم إن الميت يعذب في قبره ببكاء أهله عليه فقالت وهل إنما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنه ليعذب بخطيئته أو بذنبه وإن أهله ليبكون عليه الآن وذلك مثل قوله إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على القليب يوم بدر وفيه قتلى بدر من المشركين فقال لهم ما قال إنهم ليسمعون ما أقول وقد وهل إنما قال إنهم ليعلمون أن ما كنت أقول لهم حق ثم قرأت { فإنك لا تسمع الموتى }^{١٢} وما أنت بمسمع من في القبور }^{١٣} يقول حين تبوعوا مقاعدهم من النار.^{١٤}

تدوين مختلف الحديث

استمر الأمر على ذلك دون تدوين، تنثر بعض الإشكالات، ويجب عنها العلماء، ويضعون القواعد العلمية التي تعتمد في حل هذه الإشكالات، وظلت هذه الإجابات والقواعد تنمو وتنضج ويقوم العلماء بتمحيصها وتدقيقها بشكل دائم حتى جاء عصر تدوين العلوم فبدأ تدوين هذا العلم كما يلي:

١- كان للإمام الشافعي (ت ٢٠٤هـ) رحمه الله، شرف السبق إلى تدوين علمين هامين اختصت بهما الأمة الإسلامية دون بقية الأمم، وهما: علم أصول الفقه، وعلم أصول الحديث

^{١٢} سورة الروم ٥٢.

^{١٣} سورة فاطر ٢٢.

^{١٤} صحيح مسلم، كتاب الجنائز، رقم ٩٣٢.

ومصطلحه، وذلك من خلال كتابه (الرسالة) يوم أن كان العلمان غير منفصلين، وفي هذا الكتاب بعض المعلومات الهامة في مختلف الحديث.

ولكن الشافعي لم يكتف بذلك، فقد ألف كتابا مستقلا في علم مختلف الحديث سماه (اختلاف الحديث) فكان بذلك أول من كتب في مختلف الحديث نظريا وتطبيقيا.

وليس صحيحا أن الإمام الشافعي لم يفرد هذا العلم بالتأليف، وأنه ذكر جملة منه في كتاب الأم كما ذكر ذلك السيوطي في تدريب الراوي^{١٥}، فإن ما ذكره الشافعي في كتابه الأم مغاير كثيرا لما ذكره في كتاب اختلاف الحديث، ولذلك فقد ذكره عدد من العلماء كتابا مستقلا في قائمة كتبه، منهم ابن النديم في الفهرست، والبيهقي، وابن حجر في شرح النخبة.

وهكذا فإن الشافعي قد كتب المعلومات المتعلقة بهذا العلم في ثلاثة من كتبه هي :

- كتاب الرسالة. وقد ذكر فيه بعض المعلومات الهامة المختصرة في الجانب النظري من هذا الموضوع.

- كتاب الأم وكتاب اختلاف الحديث. وقد أطل فيهما في الجانب التطبيقي، مقتصرًا على بحث الاختلاف بين النصوص الشرعية في المسائل الفقهية فقط، وبخاصة التعارض بين الأحاديث النبوية.

قال النووي واصفا كتاب اختلاف الحديث " ولم يقصد استيفاءه، بل ذكر جملة ينبه بها على طريقه ".^{١٦}

٢- تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة (ت ٢٧٦هـ) وفيه مقدمة طويلة في الرد على أهل الكلام، مدافعا عن الحديث والمحدثين، والكتاب متخصص في ما يخالف ظاهره العقل أو الحس. وقد أتى فيه - كما قال النووي - بأشياء حسنة وأشياء غير حسنة، لكون غيرها أقوى منها وأولى.^{١٧}

٣- مشكل الآثار لأبي جعفر الطحاوي (ت ٣٢١هـ) وهو كتاب متخصص في التعارض بين الأحاديث في المسائل الفقهية، ولا يتعرض لغيرها إلا نادرا.

ومما يؤخذ عليه أنه متعصب لمذهبه الفقهي - وهو حنفي - فلا يكاد يرجح غيره، وقد اختصره أبو الوليد الباجي (ت ٤٧٤هـ) ثم جاء أبو المحاسن يوسف بن موسى الحنفي (ت

^{١٥} تدريب الراوي ١٩٦/٢.

^{١٦} تقريب النووي ١٩٦/٢.

^{١٧} تقريب النووي ١٩٦/٢.

في القرن الثاني عشر الهجري) فاختصر المختصر وسماه (المعتصر من المختصر من مشكل الآثار).

٤- مشكل الحديث وبيانه لابن فورك أبو بكر محمد بن الحسن (ت ٤٠٦ هـ).

وهذا الكتاب متخصص في أحاديث الصفات، وبخاصة ما يوهم منها التشبيه، وما يتعارض منها مع العقل.

٥- كشف المشكل لابن الجوزي (ت ٥٩٧ هـ).

٦- تأويل الأحاديث الموهمة للتشبيه للسيوطي (ت ٩١١ هـ).

٧- مشكلات الأحاديث النبوية وبيانها لعبد الله النجدي (ت ١٣٥٣ هـ).

وهو كتاب ناقش فيه المؤلف الأحاديث الصحيحة التي أشكلت على البعض في المجالات الطبية أو الفلكية أو العلمية، وقد عالجهما بشكل جيد بالنسبة للمعلومات المتيسرة في عصره.

هذا بالإضافة إلى فصول وأبواب كاملة، و معلومات كثيرة متناثرة في كتب العقيدة والتفسير وشروح الحديث والفقه وغيرها.

وبما أن لكل عصر شبهات جديدة تثور حول بعض الأحاديث النبوية، نتيجة تطور العلوم الطبيعية والإنسانية، فإن الحاجة ملحة في كل عصر إلى الكتابة في مختلف الحديث، لمناقشة هذه الشبهات وردّها، وذلك وفق منهج صحيح، وعقلية واعية لعلوم عصرها، وأسلوب معاصر.

أسباب مختلف الحديث :

لمختلف الحديث أسباب متعددة، ولقد تعرض لها بعض العلماء بالنظر والبحث، ومن أحسن ما وجدت في هذا المجال كلام ابن القيم حيث قال " فإذا وقع التعارض فإما أن يكون أحد الحديثين ليس من كلامه - صلى الله عليه وسلم - وقد غلط فيه بعض الرواة مع كونه ثقة ثبتاً، فالثقة يغلط، أو يكون أحد الحديثين ناسخاً للآخر إذا كان مما يقبل النسخ، أو يكون التعارض في فهم السامع لا في نفس كلامه - صلى الله عليه وسلم - فلا بد من وجه من هذه الوجوه الثلاثة " ^{١٨}.

^{١٨} زاد المعاد لابن القيم ٤ / ١٤٩، بتحقيق الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، سنة ١٤٠٥ هـ. عن كتاب مختلف الحديث بين الفقهاء والمحدثين للدكتور نافذ حماد ص ٢٧، دار الوفاء، المنصورة، ط ١ سنة ١٤١٤ هـ،

ومن الملاحظ أن الخلاف بين الحديث وأحد الأدلة إما أن يكون حقيقيا وإما أن يكون ظاهريا، ولكل قسم منهما أسبابه الخاصة :

أ - أسباب الاختلاف الحقيقي :

١- نسخ الحكم الشرعي، فالناسخ يخالف المنسوخ في معناه مخالفة حقيقية، وكثيرا ما يكون النسخ غير صريح، وإنما يعرف من التاريخ.

وهذا إنما يكون في الحديث الذي تنسخه آية أو ينسخه حديث، ولا يكون في مخالفة العقل، أو العلم، فإن النص الشرعي لا ينسخه إلا نص شرعي مثله، والنسخ لا يكون في الأخبار وإنما يكون في الأحكام الشرعية فقط كما هو معلوم.

٢- أن ينزل الوحي بتعديل اجتهاد النبي صلى الله عليه وسلم، فإن الاختلاف بين ما في الاجتهاد وبين ما نزل به الوحي بتعديله اختلاف حقيقي، وربما سمع بعضهم الاجتهاد فرواه، وسمع آخرون التعديل فرووه، فنجد عندنا روايتان متعارضتان حقيقة.

وهذا غير النسخ، فإن النسخ إنما يكون لحكم شرعي سابق، واجتهاد النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن يقر ليس حكما شرعيا حقيقة.

٣- خطأ الراوي في الرواية، فاحتمال الخطأ وارد حتى من الراوي الثقة، وربما أحدث هذا الخطأ تعارضا في المعنى، وإن وجود هذا التعارض دليل على الخطأ من الراوي، وهذا هو الحديث الشاذ، سواء كان هذا الخطأ في الرواية باللفظ، أو بالمعنى ممن لا يكون عالما بالمعاني، أو كان بسبب اختصار الحديث، أو غير ذلك من الأسباب.

فإذا خالف الحديث آية أو حديثا أقوى منه مخالفة حقيقية فهو حديث شاذ، وهو ضعيف. وكذلك إذا خالف الحديث حقيقة عقلية أو حقيقة علمية حسية فهو حديث شاذ، أما إذا خالف ظنا عقليا أو ظنا علميا (نظرية) فهذا لا يدل على شذوذ الحديث، فربما أخطأ الظن العقلي أو العلمي.

ب - أسباب الاختلاف الظاهري :

١٩٩٣م. وذلك لأنني لم أجد الطبعة التي أشار إليها الدكتور نافذ، ولم أعثر على كلام ابن القيم في زاد المعاد، لأن ابن القيم لم يفرد مختلف الحديث في كتابه بعنوان، فيكون قد ورد في كلامه في إحدى المسائل.

١- سوء فهم النص الشرعي، وهذا كثير فيما يُذكر من مخالفة حديث لآية أو حديث آخر، وهو خلاف موجود في عقل بعض الناس لا في حقيقة الأمر، سواء كان ذلك ناشئاً من الخلط بين العام والخاص، أو الحقيقة والمجاز، أو المطلق والمقيد، أو ما سوى ذلك، وهذا السبب هو الذي يعالج بالجمع والتوفيق.

٢- قصور العقل البشري، فالعقل البشري له دائرتان : الأولى : يستطيع العقل أن يجزم فيها، وهذه هي الحقيقة العقلية، وهي التي يتفق عليها كل العقلاء، وهذه الدائرة صغيرة نسبياً.

الثانية : هي دائرة الظن، وهي الدائرة الكبيرة، وعلامتها أن العقلاء يختلفون فيها ولا يتفقون.

ومعلوم أن النص الشرعي الصحيح لا يتعارض مع الحقيقة العقلية، ولكنه ربما تعارض مع بعض العقول في الدائرة الثانية، إذ كيف يمكن أن يتفق مع كل العقول في هذه الدائرة والعقول فيها متعارضة ؟.

٣- قصور العلم التجريبي الحسي، فإن الحقائق العلمية قليلة نسبياً، والقسم الأكبر من العلم إنما هو ظن ونظريات، والنص الشرعي الصحيح لا يتعارض مع الحقيقة العلمية، ولكنه ربما تعارض مع بعض النظريات، لأن هذه النظريات بعضها صحيح، وبعضها الآخر غير صحيح، فكيف يمكن أن يتفق النص الشرعي مع غير الصحيح منها ؟.

بل إن هذا التعارض يبين بطلان النظرية التي تعارض النص الشرعي الصحيح، وهكذا يصبح الدين الحق موجهاً للعلم التجريبي، ودالاً له على الطريق، وموفراً عليه كثيراً من الجهود، وبذلك يتكامل الوحي والعلم التجريبي.

حكم مختلف الحديث

المقصود بالحكم هنا هو كيفية إزالة الاختلاف بين الحديث وبقية الأدلة، من آية أو حديث أو من العقل أو العلم.

ولقد سلك العلماء في حكم مختلف الحديث مسالك متعددة :

أولها : رأي المحدثين، وهم يعتمدون الطرق التالية بالترتيب، بحيث لا ينتقلون إلى الطريقة اللاحقة إلا إذا تعذرت الطريقة التي قبلها :

١- الجمع والتوفيق ٢- النسخ ٣- الترجيح ٤- التوقف أو الرد.

ثانيها : رأي جمهور الأصوليين، وهم يرون الطرق التالية بالترتيب :

١- الجمع والتوفيق ٢- الترجيح ٣- النسخ ٤- الرد، أو أن يختار أحدهما، أو أن يأخذ بكل منهما مرة.

ثالثها : رأي الحنفية، وهم يرون أن ترتب الطرق كما يلي :

١- النسخ ٢- الترجيح ٣- الجمع ٤- التسايط.

مناقشة الآراء :

إذا أنعمنا النظر في هذه الآراء وجدنا أن رأي المحدثين هو أقربها إلى الصواب، وبخاصة إذا أضفنا إليه بعض التعديلات وهي :

أ - استبعاد الحديث غير المقبول، فلا يجوز أن ندخله في عمليات الجمع والنسخ، فلا يحمل الصحيح على الضعيف، ولا ينسخ الضعيف الصحيح.

قال الشافعي : وجماع هذا أن لا يقبل إلا حديث ثابت كما لا يقبل من الشهود إلا من عرف عدله، فإذا كان الحديث مجهولاً أو مرغوباً عن حملته كان كما لم يأت، لأنه ليس بثابت.^{١٩}

وقال أيضاً : ولم نجد عنه - صلى الله عليه وسلم - شيئاً مختلفاً فكشفناه إلا وجدنا له وجهاً يحتمل أن يكون مختلفاً.... أو نجد الدلالة على الثابت منه دون غيره، بثبوت الحديث، فلا يكون الحديثان اللذان نسباً إلى الاختلاف متكافئين، فنصير إلى الأثبت من الحديثين...^{٢٠}

وقد تقدم أن أكثر التعريفات تُخرج الحديث الضعيف من المختلف ابتداءً.

ب - التفريق بين النسخ الذي فيه تصريح من النبي صلى الله عليه وسلم، أو من الصحابي، وبين النسخ الذي يعرف من خلال التاريخ، فإن الصريح يقدم على الجمع والتوفيق، وأما غير الصريح فهو الذي يأتي بعد الجمع والتوفيق، فلا يصح أن أحاول التوفيق بين النهي عن زيارة القبور وبين السماح بها، لأنه قد ثبت أن الثاني ناسخ للأول.

ج - الأقرب للصواب إذا لم يمكن الترجيح أن نتوقف حتى نصل إلى معلومات جديدة، ولا نقول برد الحديثين أو تساقطهما، تأدباً مع حديث النبي صلى الله عليه وسلم، ولأن عدم إدراكنا لطريقة مناسبة للجمع أو الترجيح، لا يعني أن الخطأ واقع قطعاً في رواية أحد الحديثين، بل ربما كان

^{١٩} اختلاف الحديث للشافعي ٦٥. تحقيق عامر حيدر مؤسسة الكتب الثقافية ط ١ ١٤٠٥هـ.

^{٢٠} الرسالة للشافعي ٢١٦.

القصور منا، وربما ظهر لنا بعد ذلك وجه للترجيح يخفى علينا الآن، وربما ظهر لغيرنا ما خفي علينا، ولذلك فالتوقف هو الرأي الصحيح هنا.

والمقصود بالتوقف هو التوقف النظري، أما الموقف عمليا فهو التخيير بين الأمرين، وكأن النصين غير موجودين، فالتوقف في المسألة نظريا (عقليا) ممكن، على معنى عدم ترجيح حديث على آخر، ولكن التوقف عمليا بمعنى عدم الفعل وعدم الترك غير ممكن، ولذلك فالتوقف المقصود هو التوقف النظري.

أما رأي جمهور الأصوليين فإنه قدم الترجيح على النسخ، والأقرب للصواب هو العكس لسببين :

أولهما : أن الترجيح يفترض وجود خطأ في أحد الحديثين الصحيحين دون دليل، ومجرد التعارض لا يكفي دليلا، لأنه قد يكون كلاهما صحيحا، ولكن أحدهما ناسخ للآخر، فالترجيح أخذُ بأحد الحديثين فقط، بينما نأخذ في النسخ بالحديثين معا من حيث الرواية، وإن كنا نأخذ بالناسخ فقط من حيث الحكم.

ثانيهما : أن تقديم الترجيح على النسخ معناه اشتراط أن يكون الناسخ أقوى من المنسوخ، برغم كونهما قويين، وهذا ما لم يقل به العلماء، ومن اشترط منهم أن يكون الناسخ أقوى إنما أرادوا أن لا ينسخ الضعيف الصحيح، أو أن لا ينسخ الآحاد المتواتر، أما أن لا ينسخ الآحاد أحادا أقوى منه فلا.

ولذلك اتفق العلماء على الأخذ بحديث جابر وقبيصة في عقوبة من عاد إلى شرب الخمر لا بحديث معاوية وغيره، وما ذلك إلا لأن حديثهما ناسخ لحديث غيرهما، مع أن حديث معاوية ومن معه أقوى باتفاق المحدثين.

فعن معاوية قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من شرب الخمر فاجلدوه فإن عاد في الرابعة فاقتلوه.

وعن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن من شرب الخمر فاجلدوه فإن عاد في الرابعة فاقتلوه قال ثم أتى النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك برجل قد شرب الخمر في الرابعة فضربه ولم يقتله وكذلك روى قبيصة بن ذؤيب عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا قال فرفع القتل وكانت رخصة والعمل على هذا الحديث عند عامة أهل العلم لا نعلم بينهم اختلافا في ذلك في القديم والحديث.^{٢١}

^{٢١} جامع الترمذي، رقم ١٣٦٤، ترقيم العالمية.

فالصواب تقديم النسخ على الترجيح، وهذا التقديم لا يفترض وجود خطأ في أحد الحديثين الصحيحين، ولذلك فإن ترتيب المحدثين أقرب للصواب، وهو ما درج عليه العلماء في كتب مختلف الحديث من غير اعتراض.

كما أن قولهم برد الحديثين في حالة عدم إمكان الترجيح غير صحيح كما سبق.

وأما قولهم باختيار أحدهما فلا يصح أيضا لأنه اختيار بلا دليل.

وكذلك قولهم أن يأخذ بكل واحد منهما مرة، فإنه لا دليل عليه، كما أنه عمل بالمتعارضين.

والذي يظهر لي - والله أعلم - أنهم إنما يريدون برد الحديثين أو اختيار أحدهما أو الأخذ بكل واحد منهما مرة يريدون الموقف العملي وليس الموقف النظري، فإن معنى التوقف أن يتصرف الإنسان وكأنه لم يرد نص في المسألة.

وأما رأي الحنفية فعليه ملاحظتان :

أ - أنه قدم النسخ على كل شيء، وهذا إنما يصح في النسخ الصريح، ولكنه لا يصح في النسخ غير الصريح، فلا بد من التفريق بينهما.

ولذلك لم يوافق بعض علماء الحنفية على ذلك، فهذا أبو الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي يقول مناقشا تقديم النسخ على التوفيق : لكن فيه خدشة من حيث إن إخراج نص شرعي عن العمل به مع إمكان العمل به غير لائق، فالأولى أن يطلب الجمع بين المتعارضين.....
٢٢

ب - أنه قدم الترجيح على الجمع، وفي هذا - كما أسلفنا - رد لأحد الحديثين وتضعيف له دون دليل، وإهمال لدليل صحيح، ومعلوم أن أعمال الكلام أولى من إهماله، فما بالك إذا كان هذا الكلام نصا شرعيا.

والذي أراه - ولم أجد من أشار إليه - أن المقصود بتقديم الترجيح هنا هو الأخذ بالقوي وترك الضعيف، وليس الترجيح بين الدليلين القويين والله أعلم.

الرأي الراجح :

^{٢٢} الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة لمحمد عبد الحي اللكنوي، ١٨٣، بتحقيق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ١٣٨٤هـ.

من خلال الملاحظات السابقة يتبين لنا أن الراجح هو اتباع الترتيب التالي :

- ١- رد الضعيف.
- ٢- النسخ الصريح.
- ٣- الجمع والتوفيق.
- ٤- النسخ غير الصريح.
- ٥- الترجيح.
- ٦- التوقف.

بيان ذلك وأمثله :

١- رد الحديث الضعيف، والأخذ بالحديث الصحيح والحسن فقط

إن الحديث الضعيف الذي لا يخالف الصحيح أو الحسن لا يقبل - على الرأي الصحيح - إلا بشروط، منها أن يندرج تحت أصل عام، أي أن يقويه ويؤيده دليل قوي، فإن لم يندرج تحت أصل عام فلا يقبل، فكيف إن عارضه حديث قوي ؟ إنه حينئذ أولى بعدم القبول، لأنه أصبح شديد الضعف، فهو ضعيف لذاته، وضعيف لمخالفته القوي، وهذا هو الحديث المنكر، ولا خلاف في عدم قبوله.

ومثاله : حديث مسح أسفل الخفين، فعن المغيرة بن شعبة أن النبي صلى الله عليه وسلم مسح أعلى الخف وأسفله.^{٢٣}

فهذا حديث ضعيف، وقد عارض حديثاً قوياً هو حديث علي قال : لو كان الدين بالرأي لكان أسفل الخف أولى بالمسح من أعلاه، وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على ظاهر خفيه.^{٢٤}

فهنا لا يصح أن نحاول الجمع بين الحديثين، بل لا بد أن نرد الحديث الضعيف ونأخذ القوي فقط.

٢- النسخ الصريح

^{٢٣} جامع الترمذي، رقم ٩٧.

^{٢٤} سنن أبي داود، كتاب الطهارة، رقم ١٦٢، ترقيم العالمية.

ومعلوم أن النسخ لا يكون في الأخبار، لأنها لا تحتل إلا الصدق أو الكذب، وإنما يكون في الأحكام الشرعية من حلال وحرام وما شاكل ذلك، ويشترط لصحة هذه الطريقة شرطان هما :

- أ - أن يكون كل من الدليلين صحيحا، فلا يصح أن يكون الناسخ أو المنسوخ ضعيفا.
 - ب - أن يصرح بالناسخ رسول الله صلى الله عليه وسلم أو أحد الصحابة رضي الله عنهم أجمعين. فإذا تحقق الشرطان فيؤخذ الناسخ سواء كان آية أو حديثا، ويترك الحكم المنسوخ، ولا يجوز الجمع والتوفيق بين الناسخ والمنسوخ.
- والنسخ الصريح ما كان بتصريح من النبي صلى الله عليه وسلم، أو ما كان من أحد أصحابه رضوان الله عليهم.
- فمن الأمثلة على النسخ الصريح من النبي صلى الله عليه وسلم حديث (نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها، ونهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث فأمسكوا ما بدا لكم، ونهيتكم عن النبيذ إلا في سقاء فاشربوا في الأسقية كلها ولا تشربوا مسكرا)^{٢٥}.
- ومن الأمثلة على النسخ الصريح بتصريح من أحد الصحابة أحاديث زواج المتعة، فعن سبرة الجهني قال : أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمتعة عام الفتح حين دخلنا مكة، ثم لم نخرج منها حتى نهانا عنها.
- وفي رواية له : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المتعة وقال : ألا إنها حرام من يومكم هذا إلى يوم القيامة.^{٢٦}
- وهنا لا يصح إلا أن نأخذ الناسخ ونترك الحكم المنسوخ.

٣ - الجمع والتوفيق بين الدليلين

سواء كان بين حديث وآية من القرآن، أو بين حديث وحديث آخر، أو بين حديث ودليل من العقل، أو بين حديث ودليل من الحس.

ولكن لهذا الجمع شروطا حتى يكون مقبولا وهي :

^{٢٥} صحيح مسلم، كتاب الأضاحي، رقم ١٩٧٧.

^{٢٦} صحيح مسلم، كتاب النكاح، رقم ١٤٠٦.

أ - أن يكون الحديث - أو الحديثان في حالة تعارض حديثين - من الأحاديث الصحيحة أو الحسنة.

ب - أن لا يكون هناك نسخ صريح.

ج - أن لا يعارض الجمع نصا شرعيا آخر.

د - أن لا يعارض الحقائق العقلية.

هـ - أن لا يعارض الحقائق العلمية.

و - أن يكون موافقا لقواعد اللغة العربية.

ز - أن لا يكون الجمع متكلفا غير سائغ.

فإذا اجتمعت هذه الشروط، فإن التعارض يكون ظاهريا ويمكن إزالته، ويكون الجمع والتوفيق ممكنا بطرق كثيرة أذكر منها بعض الطرق التي تستعمل في التوفيق بين النصوص الشرعية :

أ - حمل العام على الخاص

وذلك كحديث عبد الله بن عمر أن امرأة وجدت في بعض مغازي النبي صلى الله عليه وسلم مقتولة فأنكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل النساء والصبيان.^{٢٧}

فهذا الحديث يتعارض ظاهره مع قوله تعالى {فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم}^{٢٨} والتوفيق بينهما أن الآية عامة في كل المشركين، وأن الحديث خاص بالنساء والصبيان، فتحمل الآية على الحديث، فيستثنى ما في الحديث مما في الآية.

ب - حمل المطلق على المقيد

ومثاله حديث عائشة قالت : قال النبي صلى الله عليه وسلم (تقطع اليد في ربع دينار فصاعدا)^{٢٩}.

فظاهر هذا الحديث يتعارض مع قوله تعالى { والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما }^{٣٠}.

^{٢٧} صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، رقم ٣٠١٤.

^{٢٨} سورة التوبة ٥.

^{٢٩} صحيح البخاري، كتاب الحدود، رقم ٦٧٨٩.

^{٣٠} سورة المائدة ٣٨.

فالآية مطلقة من أي شرط، والحديث مقيد بشرط وهو أن يكون المسروق ربع دينار فصاعداً، فتحمل الآية على الحديث، ولا يكون القطع إلا فيما بلغ ربع دينار فأكثر.

ج - حمل المحتمل على الظاهر

ولعل من الأمثلة على ذلك أحاديث وقت نزول الملك على الجنين في بطن أمه، فعن عبد الله بن مسعود قال : حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق قال : إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً، ثم يكون في ذلك علقة مثل ذلك، ثم يكون في ذلك مضغة مثل ذلك، ثم يرسل إليه الملك.....الحديث.^{٣١}

فلقد فهم كثير من العلماء من هذا الحديث أن الملك يرسل إلى الجنين بعد ثلاث أربعينات، وهو فهم محتمل، وكانت المعلومات الطبية في ذلك الوقت ترجح هذا الفهم.

والصحيح أنه ينبغي حمل هذا الحديث على حديث حذيفة بن أسيد قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إذا مر بالنطفة ثنتان وأربعون ليلة بعث الله إليها ملكاً..... الحديث.^{٣٢}

فالحديث الثاني أقوى دلالة من الأول على وقت نزول الملك، بل هو نص في الموضوع فيحمل الأول عليه.

د - التنويع أو التخيير

وذلك كأحاديث استفتاح الصلاة، فعن أبي هريرة أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن سكوته ما بين التكبير والقراءة ماذا يقول فيه ؟ فقال (اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما بعدت بين المشرق والمغرب، اللهم نقني من الخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس، اللهم اغسل خطاياي بالماء والثلج والبرد)^{٣٣}

وعن علي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا قام إلى الصلاة قال (وجهت وجهي للذي فطر السماوات والأرض حنيئاً وما أنا من المشركين، إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين، لا شريك له وبذلك أمرت وأنا من المسلمين).^{٣٤}

^{٣١} صحيح مسلم، كتاب القدر، رقم ٢٦٤٣.

^{٣٢} المصدر السابق، رقم ٢٦٤٥.

^{٣٣} صحيح البخاري، كتاب الأذان، رقم ٧٤٤.

^{٣٤} صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، رقم ٧٧١.

فظاهر هذا الحديث يعارض السابق، والصحيح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينوع في دعاء الاستفتاح، ولذلك فالمسلم له أن يتخير مما صح من أدعية الاستفتاح ما شاء، والأقرب للسنة أن ينوع كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينوع، فيقرأ أحياناً بهذا وأحياناً بذلك.

ومثل ذلك ما ورد في وضوئه صلى الله عليه وسلم أنه توضعاً مرة مرة، ومرتين مرتين، وثلاثاً ثلاثاً، فلا تعارض في الحقيقة بين هذا وذاك وذلك، فقد فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم كل ما سبق.

هـ - فهم أحدهما على الحقيقة والآخر على المجاز

ومن أمثله حديث أنس قال : كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فجاءه رجل فقال : يا رسول الله إني أصبت حدا فأقمه علي. قال ولم يسأله عنه قال وحضرت الصلاة فصلى مع النبي صلى الله عليه وسلم، فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة قام إليه الرجل فقال : يا رسول الله إني أصبت حدا فأقم في كتاب الله قال : أليس قد صليت معنا ؟ قال: نعم. قال : فإن الله قد غفر لك ذنبك أو قال حدك. ^{٣٥}

فقول الرجل (إني أصبت حدا) ليس المراد به الحد بالمعنى الحقيقي (الاصطلاحي) وإنما المقصود به المعنى اللغوي وهو الذنب، فكل ذنب تجاوز لحد من حدود الله، كقوله تعالى في أمور الطلاق {تلك حدود الله فلا تعتدوها ومن يتعد حدود الله فأولئك هم الظالمون}. ^{٣٦}

وإنما لجأنا إلى صرف اللفظ من المعنى الاصطلاحي إلى المعنى اللغوي للقرينة الصارفة وهي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمكن أن يعفو ويسامح في حد من حدود الله تعالى، والأدلة على ذلك كثيرة منها حديث عائشة وغيرها أن أسامة كلم النبي صلى الله عليه وسلم في امرأة سرقته فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إنما أهلك من كان قبلكم أنهم كانوا يقيمون الحد على الوضع ويتركون الشريف، والذي نفسي بيده لو أن فاطمة فعلت ذلك لقطعت يدها. ^{٣٧}

و - فهم أحدهما على الصحة والآخر على الكمال

^{٣٥} صحيح البخاري، كتاب الحدود، رقم ٦٨٢٣.

^{٣٦} سورة البقرة ٢٢٩.

^{٣٧} صحيح البخاري، كتاب الحدود، رقم ٦٧٨٧.

ومن ذلك حديث أبي هريرة وغيره قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم بارزا يوما فأتاه جبريل فقال : ما الإيمان ؟ قال : الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه وبلقائه ورسله وتؤمن بالبعث.^{٣٨}

فهذا الحديث يتعارض ظاهره مع حديث أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه.^{٣٩}

وذلك لأن الحديث الأول لم يذكر من أركان الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه، والتوفيق بين الحديثين أن يحمل الأول على أركان الإيمان التي لا يصح إلا بها، وأن يحمل الثاني على ما يكمل به الإيمان.

ز - تقدير كلمة يقتضيها المقام

وذلك كحديث عتب بن مالك الأنصاري قال غدا علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لن يوافي عبد يوم القيامة يقول لا إله إلا الله يبتغي به وجه الله إلا حرم الله عليه النار.^{٤٠}

فهذا الحديث لا يشترط ظاهره إلا قول لا إله إلا الله وبذلك يحرم على النار، وذلك متعارض مع النصوص الكثيرة التي تذكر عذاب أصحاب الذنوب من المسلمين، ثم خروجهم من النار ودخولهم الجنة.

ويزول هذا الإشكال بتقدير كلمة يستقيم بها المعنى وهي (الخلود) فيصبح الحديث كما يلي : إلا حرم الله عليه الخلود في النار.

ح - الجمع بين الحديث والعلم

لعل من أحسن الأمثلة في عصرنا حديث كثر الكلام والجدال حوله ألا وهو حديث الذبابة، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فليغمسه كله ثم ليطرحه فإن في أحد جناحيه شفاء وفي الآخر داء.^{٤١}

^{٣٨} صحيح البخاري، كتاب الإيمان، رقم ٥٠.

^{٣٩} صحيح البخاري، كتاب الإيمان، رقم ١٣.

^{٤٠} صحيح البخاري، كتاب الرقاق، رقم ٦٤٢٣.

^{٤١} صحيح البخاري، كتاب الطب، رقم ٥٨.

ولقد أجاب علماؤنا السابقون عن اعتراضات معاصريهم، وأجاب علماء عصرنا عن الاعتراضات المعاصرة، ولعل من أحسن ما اطلعت عليه من إجابات الأطباء المعاصرين إجابة الدكتور أمين رضا أستاذ جراحة العظام في جامعة الإسكندرية، وإليك أهم ما فيها:

◀ إن الحديث لا يأمر بإقامة مزارع للذباب، أو صيده ووضعه في الآنية، أو الإهمال في نظافة البيوت والشوارع، ولا يمنع من التصدي للذباب ومحاربه وإبادته.

◀ إن من يقع الذباب في إنائه ويشمئز من ذلك فإن الله لا يكلفه ذلك. فهذا الأمر لمن لا بد له من شرب ما في الإناء.

◀ ليس من حق أحد أن يرفض أي حديث صحيح بحجة عدم موافقته للنظريات العلمية الحالية، فنظريات العلم تتطور وتتغير وربما تتقلب النظريات رأساً على عقب.

◀ إذا اصطدم الحديث الصحيح بعقل شخص فالعيب في عقل ذلك الشخص وليس في الحديث.

◀ جميع الجراحين الذين عاشوا العقد الثالث من هذا القرن رأوا بأعينهم علاج الكسور المضاعفة والقروح المزمنة بالذباب، وكان الذباب يرى لذلك خصيصاً، وكان هذا العلاج مبنياً على اكتشاف البكتريوفاج (آكلة الجراثيم) على أساس أن الذباب يحمل في آن واحد الجراثيم التي تسبب المرض والبكتريوفاج الذي يهاجم هذه الجراثيم، ولم يتوقف العلاج بالذباب بسبب فشل هذه الطريقة، وإنما بسبب اكتشاف مركبات السلفا التي اجتذبت اهتمام العلماء بشدة.

أما الجراثيم التي يحملها الذباب فلا بد من مراعاة ما يلي :

- ليس صحيحاً أن جميع الجراثيم التي يحملها الذباب ضارة أو تسبب أمراضاً.
- ليس صحيحاً أن عدد الجراثيم التي تحملها الذبابة كاف لإحداث مرض فيمن يتناول هذه الجراثيم.
- لا يمكن عزل جسم الإنسان عزلاً تاماً عن الجراثيم الضارة، ولو كان ذلك ممكناً ففيه أكبر ضرر له، لأن جسم الإنسان إذا تناول كميات متكررة من الجراثيم الضارة تكونت عنده مناعة ضد هذه الجراثيم تدريجياً.

◀ في هذا الحديث إعلام بالغيب عن وجود الجراثيم والمضادات لها، والعلم الحديث يعلمنا أن الأحياء الدقيقة من بكتيريا وفطريات وفيروسات تشن الواحدة منها على الأخرى حرباً لا هوادة

فيها، فالواحدة منها تقتل الأخرى بإفراز مواد سامة، ومن هذه المواد السامة بعض الأنواع التي يمكن استخدامها في العلاج، وهي ما يسمى (المضادات الحيوية) مثل البنسلين وغيره.^{٤٢}

٤ - النسخ غير الصريح

ولا يلجأ إلى هذا إلا إذا اجتمعت الشروط التالية :

أ - أن يكون كل من الدليلين قويا.

ب - أن لا نجد بينهما نسخا صريحا.

ج - أن لا نجد للجمع والتوفيق وجهها سائغا.

د - أن يعرف المتقدم من المتأخر.

والتعارض هنا بين الدليلين تعارض حقيقي، وليس تعارضا ظاهريا.

ومثاله أحاديث الكتابة، فعن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا تكتبوا عني ومن كتب عني غير القرآن فليمحه..^{٤٣}

ولكن النبي صلى الله عليه وسلم سمح بعد ذلك بالكتابة، بل أمر بها، فعن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يخطب عام الفتح فقام أبو شاه رجل من أهل اليمن فقال : اكتبوا لي يا رسول الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم : اكتبوا لأبي شاه..^{٤٤}

فالتعارض هنا بين النهي عن الكتابة وبين الأمر بالكتابة تعارض حقيقي ، وليس تعارضا ظاهريا، وبما أن كلا من الحديثين صحيح، ولا يمكن التوفيق بينهما، فإنه لابد من اعتبار أحدهما ناسخا للآخر، وإنما يعرف ذلك من تاريخ كل منهما، وهكذا يعد الحديث المتأخر ناسخا للحديث المتقدم، حتى وإن لم نجد تصريحا يدل على النسخ.^{٤٥}

٥ - الترجيح بين الأدلة

^{٤٢} جهود المحدثين في نقد متن الحديث النبوي الشريف للدكتور محمد طاهر الجوابي ٤٢١، مؤسسات ع.الكريم بن عبد الله، تونس، عن مناقشة هادئة في حديث الذبابة لأمين رضا في مجلة التوحيد العدد الخامس ١٣٩٧هـ.

^{٤٣} صحيح مسلم، كتاب الزهد والرفائق، رقم ٣٠٠٤.

^{٤٤} صحيح البخاري، كتاب اللقطة، رقم ٢٤٣٤.

^{٤٥} هذا إن كان من قول النبي صلى الله عليه وسلم، أما إن كان من قول أبي سعيد الخدري فليس هو من مختلف الحديث أصلا، وهذا ما نقله ابن حجر عن البخاري وغيره، انظر فتح الباري ٢٠٨/١.

والترجيح أن نأخذ دليلاً ونترك الآخر لقناعتنا أن فيه خطأ.

وتشترط عدة شروط لصحة العمل بهذه الطريقة وهي :

أ - أن يكون الدليلان قويين.

ب - أن لا يكون بينهما نسخ صريح أو غير صريح.

ج - أن يتعذر الجمع بينهما بوجه سائب.

د - أن تكون الأدلة المتعارضة متفاوتة في القوة، أي أن يكون بعضها أقوى من بعض، فإنه لا يمكن الترجيح بين الحقائق، لأن الحقائق لا تتعارض أصلاً، وإنما يكون الترجيح بين قطعي وظني أو بين ظنيين، فيقدم القطعي على الظني، ويقدم الظني الأقوى بطرق سيأتي ذكرها.

هـ - أن يقوم دليل على الترجيح، فإنه لا ترجيح بلا مرجح.

وإنما يلزم الدليل على الترجيح بين الأحاديث غير المتواترة، لأن الترجيح بين قطعي وظني أمر واضح لا إشكال فيه.

قال الخطيب البغدادي : ما أوجب العلم من الأخبار لا يصح دخول التقوية والترجيح فيه، وأما ما لا يوجب العلم من الأخبار فيصح دخول التقوية والترجيح فيها إذا لم يمكن الجمع بينهما.^{٤٦}

وللترجيح بين الأحاديث طرق كثيرة جداً أوصلها الحافظ العراقي إلى مائة وعشرة أوجه، وقد قسمها العلماء لكثرتها إلى أقسام، ولهم في هذه التقسيمات آراء، ومن أشهر هذه التقسيمات :

أولاً : تقسيم السيوطي^{٤٧}، فقد قسمها إلى سبعة أقسام هي :

أ - الترجيح بحال الرواية، كزيادة حفظ، أو زيادة عدد، أو فقه الراوي.

ب - الترجيح بالتحمل، كالرواية بالسماع أو العرض، أو التحمل بعد البلوغ.

ج - الترجيح بكيفية الرواية، كالرواية باللفظ، أو ذكر سبب الورود، أو أن يجزم في روايته ولا يتردد.

^{٤٦} الكفاية للخطيب البغدادي، ٥٧٩، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن، الهند، الطبعة الثانية،

١٣٩٠ هـ، ١٩٧٠ م.

^{٤٧} تدريب الراوي ٢ / ١٩٨.

د - الترجيح بوقت الورود، وهذا يتداخل مع النسخ غير الصريح، كتقديم المدني على المكي، ومما لا يدخل في النسخ تقديم رواية من تحمل الحديث قبل دخوله في الإسلام على رواية من تحمل الحديث بعد الإسلام.

هـ - الترجيح بلفظ الحديث، وهذا يتداخل مع الجمع والتوفيق، وذلك كتقديم الخاص على العام، والحقيقة الشرعية على الحقيقة اللغوية، ومما لا يدخل في الجمع تقديم الحديث الذي يدل على المراد من وجهين، أو من غير وساطة، أو يومئ إلى علة الحكم، أو ذكر معه معارضه.

و - الترجيح بالحكم، كتقديم الأحوط، وتقديم الدال على نفي الحد، وتقديم الناقل عن البراءة الأصلية.

ز - الترجيح بأمر خارجي، كتقديم ما وافق ظاهر القرآن، أو ما وافق حديثاً آخر.

ثانياً : تقسيم القاسمي^{٤٨}، وقد قسمها إلى أربعة أقسام وهي :

أ - الترجيح باعتبار السند، أي الأقوى سنداً.

ب - الترجيح باعتبار حال المتن.

ج - الترجيح بالمدلول، ولعله يمكن أن يدخل في الترجيح بالمتن

د - الترجيح بالأمور الخارجية.

هذان التقسيمان الأول منهما مفصل أكثر من الثاني، ويمكن أن يزداد عليهما، كما يمكن أن ينقص منهما، ولكن ينبغي أن لا يفصل التقسيم أكثر إلا إذا كان ذلك يحقق هدفاً هاماً، ولذلك كلما كان التقسيم مختصراً ومحققاً للغرض كان أفضل.

وربما كان تقسيم القاسمي أحسن فهو مختصر، وبخاصة إذا راعينا إدخال القسم الثالث في القسم الثاني.

وهكذا فإن التقسيم الذي أراه هو ما يلي :

أ - الترجيح بالسند، وهذا يشمل رواة الحديث من حيث عدالتهم وضبطهم، ومن حيث عددهم، كما يشمل اتصال السند، وطرق التحمل.

ب - الترجيح بالمتن، كتقديم القول على الفعل، وتقديم قطعي الدلالة على ظنيها، وتقديم المنطوق على المفهوم، والحقيقة على المجاز، والمروي باللفظ على المروي بالمعنى.

^{٤٨} قواعد التحديث للشيخ محمد جمال الدين القاسمي ص ٣١٣، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي.

ج - الترجيح بأمر خارجي، كنتقديم ما وافق القرآن الكريم، أو ما وافق السنة، أو وافق القياس، أو وافق عمل أهل المدينة.

٦ - التوقف.

وهو عدم الأخذ بأي من الحديثين.

ويشترط للتوقف في الحديثين عدم إمكان حل الاختلاف بكل الطرق السابقة، بحيث لا نجد نسخا، ولا نستطيع توفيقا ولا ترجيحا بين الحديثين القويين.

وهذا في الحقيقة أمر نظري فقط، ولا يوجد مثال واحد اتفق العلماء على التوقف فيه، فإن ما توقف فيه بعض العلماء استطاع الآخرون الجمع فيه بين الدليلين، أو معرفة الناسخ من المنسوخ، أو ترجيح أحدهما على الآخر.

وبهذا نصل إلى نهاية هذا البحث، فالحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

اللهم انفعنا بما علمتنا، وعلمنا ما ينفعنا، وزدنا علما.

نتائج البحث

- ١- لا فرق بين علم مختلف الحديث وعلم مشكل الحديث.
- ٢- مختلف الحديث هو : الحديث الذي يخالف دليلا شرعيا أو عقليا أو حسيا.
- ٣- يعد هذا العلم من أهم العلوم، ولا يستغني عنه متخصص في العلوم الإسلامية، وإنما يكمل للقيام به الأئمة الجامعون بين صناعتي الحديث والفقه، والغواصون على المعاني الدقيقة.
- ٤- كانت بدايات هذا العلم في عصر الرسول صلى الله عليه وسلم.
- ٥- أول من دوّن هذا العلم نظريا وتطبيقيا هو الإمام الشافعي.
- ٦- الاختلاف قسمان : حقيقي وظاهري، ولكل منهما أسبابه الخاصة.
- ٧- الراجح في حل الاختلاف اتباع الترتيب التالي : رد الضعيف، النسخ الصريح، الجمع والتوفيق، النسخ غير الصريح، الترجيح، التوقف وهو أمر نظري فقط.
- ٨- الحاجة في عصرنا ماسة للكتابة في هذا العلم، وذلك لمناقشة الشبهات الجديدة في مختلف الحديث، والإجابة عنها بما يناسب العصر أسلوبا ومضمونا.

والحمد لله رب العالمين